

رجل قال لزوجته إذا لم تفعلي كذا وكذا، فأنت طالق، ولم تفعل الزوجة ما أمرها به؟

الجواب:

النبي صلى الله عليه وسلم يقول: ((**إِنَّهَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّهَا لَكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**)) ، وهذا الحديث يقتضي إنه إن لم ينو طلاقها، وإنما أراد تهديدها بقوله إن فعلت كذا فأنت طالق، فجهور أهل العلم على عدم الاعتداد بها طلاقاً، ونقله شيخ الإسلام اتفاقاً.

فعلى ما ذكر في السؤال، فالقول قوله والله حسيبه، أي أنها طلاقٌ غير نافذ، وغير واقعة؛ لأنه نوى تهديدها، ولم تكن بها ذكر هنا بآنية منه، وعلى المسلم أن يتجنب الالفاظ التي تخرجه.

وبالله التوفيق

ليلة الخميس 25/ جهاد الأولي 1432هـ